

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٠٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ في شأن التصالح في بعض مخالفات البناء
وتقنين أوضاعها وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها
الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣١ لسنة ٢٠١٩ والمعدلة بالقرار
رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بกำหนดة قبول طلبات
الصالح وتقنين الأوضاع حتى نهاية شهر أكتوبر لسنة ٢٠٢٠ :

قرر :

(المادة الأولى)

تمدد مدة قبول طلبات التصالح وتقنين الأوضاع المقدمة من ذوى الشأن إلى الجهة الإدارية
المختصة ، وفقاً لأحكام القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية المشار إليها ،
لمدة أخرى إضافية حتى نهاية شهر نوفمبر لسنة ٢٠٢٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ربیع الأول سنة ١٤٤٢ هـ
(الموافق ٢٨ أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى